

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٨٩ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٩٠ لسنة ١٩٧٦ بتفويض رئيس مجلس الوزراء في مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية وتعديلاته ؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٠ لسنة ١٩٧٨ بتشكيل الوزارة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يفوض رئيس مجلس الوزراء في مباشرة اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها في القوانين والقرارات الآتية :

١ - المادة ٤٠ من قانون التجارة .

٢ - المادة ٢ من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٠ في شأن مجلس الفنائم ؛
٣ - القانون رقم ٢١٥ لسنة ١٩٥١ بشأن حماية الآثار، وكذلك الترخيص بالاتفاق مع الحكومات الأجنبية على عرض الآثار بالخارج .

٤ - القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة .

٥ - المادتان ٩٧، ٩٨ من نظام السلكين الدبلوماسي والقنصلي الصادر بالقانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٥٤ ، وذلك فيما عدا السفراء ، وكذلك المواد ٢٢، ٣٠، ٤٩ من هذا النظام .

٦ - القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٥ في شأن إصدار عملات تذكارية .

٧ - المادة الثانية من القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٥٦ في شأن نزع ملكية الأحياء لإعادة تخطيطها .

٨ - القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالمجان في العقارات المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقولة .

٩ - المادة ٢ من القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكمات التأديبية .

١٠ - المادة ١٠ من القانون رقم ٢٧٢ لسنة ١٩٥٩ بتنظيم وزارة الأوقاف ولائحة إجراءاتها .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٧٦ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بنظام المخابرات العامة وتعديلاته ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يحال السيد / محمد عبد الخالق شوقي ، نائب رئيس المخابرات العامة إلى المعاش .

(المادة الثانية)

على وزيرة الشؤون والتأمينات الاجتماعية تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي القعدة سنة ١٣٩٨ (٥ أكتوبر سنة ١٩٧٨)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٨٠ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بنظام المخابرات العامة والقوانين

المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٦٤ بإعادة تنظيم هيئة الرقابة الإدارية

والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين السيد / محمد عبد الخالق شوقي ، رئيساً لهيئة الرقابة الإدارية .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار وينشر بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي القعدة سنة ١٣٩٨ (٥ أكتوبر سنة ١٩٧٨)

أنور السادات